



الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري  
XO.U .C++ I :C.F.U.E .OHXZQ  
Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 55-18

[1] <sup>+</sup>A [1] A

## قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 55-18

01 نوفمبر 2018

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 18-55

المؤرخ في 22 صفر 1440 (01 نونبر 2018)

بشأن إخلال شركة "راديو 20"

بقواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي برسم سنة 2017

### المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصا المواد الأولى و3 (المقطع 3) و4 (المقطع 6 و9) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 3 و4 و8 منه؛

وبناء على دفتر تحملات شركة "راديو 20"، خصوصا المواد 9 و10 و2.34 منه؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06، الصادر بتاريخ 27 شتنبر 2006، والمتعلق بقواعد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية، وخاصة المواد 2، 3، 5، 6، 7 و8 منه؛

وبعد الاطلاع على بيانات التعددية في وسائل الاتصال السمعي البصري المتعلقة بالمجلات الإخبارية لسنة 2017؛

$\vdash^{\text{III}}(\dots)$  □□□□□□ □□□ □□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□ □□□□□□ □□ □□□□

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق شركة "راديو 20"؛

### لهذه الأسباب:

1. يصرح بأن شركة "راديو 20" التي تقدم الخدمة الإذاعية "راديو مارس"، قد أخلت بالتزاماتها الخاصة بضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات برسم سنة 2017؛
2. يقرر توجيه إنذار لشركة "راديو 20"؛
3. يأمر بتبليغ قراره هذا إلى شركة "راديو 20" وينشره في الجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 22 صفر 1440 (01 نونبر 2018)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

**عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،**

**الرئيسة**

**أمينة لمريني الوهابي**

---

**روابط**

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [1]